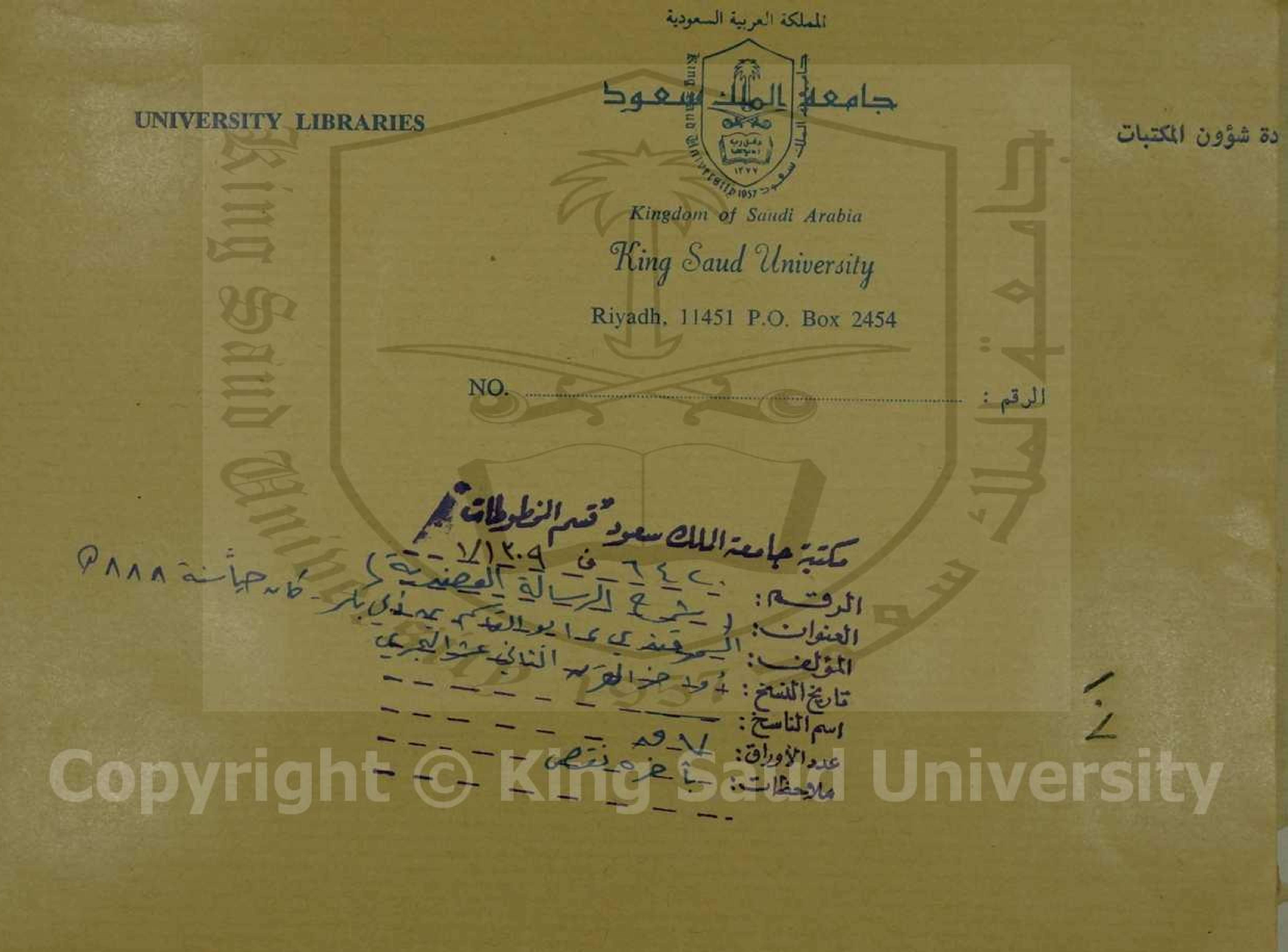


الرقم: ٦٤٢ ف ١٢٠٩/٧

العنوان: شرح الرسالة المصنفة لـ ... كتابة سنة ٨٨٨هـ

المؤلف: أبو القاسم محمد بن أبي بكر السمرقندي عاش في القرن الثاني عشر الهجري

تاريخ النسخ: ق ١٠ الهجري

اسم الناسخ: —

عدد الأوراق: ٧ ق

ملاحظات: بآخره نقص

٤١٤ (شرح الرسالة العضدية)، تأليف السمرقندي، أبو القاسم
ش س ابن أبي بكر (كان حيا سنة ٨٨٨هـ) . كتب في
أواخر القرن الثاني عشر الهجري تقديرا .

٧ ق ٥ س ٥ ,٢٠ × ٥ ,١٥سم

٦٤٢٠ نسخة حسنة، بها نقص خطها نسخ معتاد .

الأعلام (ط٤) ٥: ١٧٣؛ الأزهرية ٤: ٥٤

١- الصرف والوضع، اللغة العربية أ- المؤلف
ب- تاريخ النسخ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خص الانسان بمعرفة الاوضاع الكلامية وبين

وجعل الحروف اصول الكلمة وظروف معانيه والصلوة على

من مصدر الفضل والحكم الجامع لجميع الانواع مكارم الشيم

الموصوف بانواع السعادة والهدى المعروف باثار اصناف

الحكيم والنبي المحمود اسمه في التورية والانجيل وعلى اله

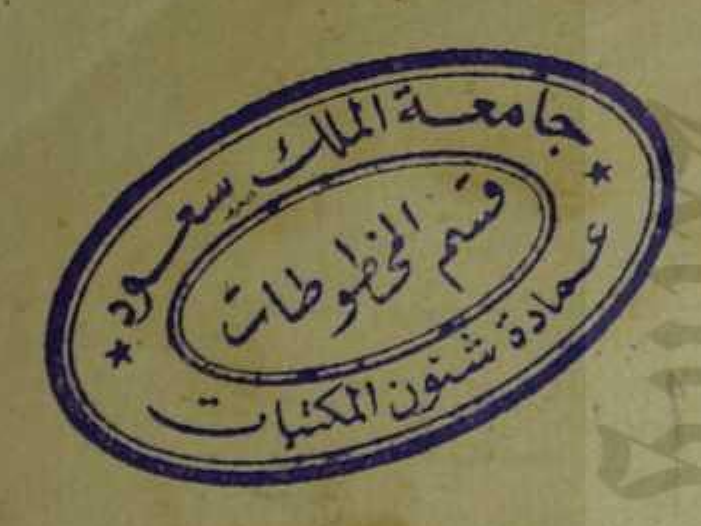
ظهر الحق وبطل الاباطيل ما ظهر نجم في العلم وما شهر

في العدم وبعد فلما اشتغلت في الاسفار وطرفي الليل

في النهار الرسالة العضدية التي افادها الموصوف الامام

المحقق الفاضل المدقق خاتم المتمهدين عضد الحق والدين

اعلى الله درجته في اعلى العليين وكانت مشتملة على مسائل



مسائل دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الايجاز ونهاية

الاختصار ولم يكن له بد من شرح لا يغادر منها صغيرة ولا كبيرة

الا احصاها ويبلغ في تبيين المرام وتحقيق المقاصد اقصاها

اردت الخوض في تتميم هذا المرام على وجه يكشف عن وجوه خرائده

اللثام مع جمود القريحة وكلال الطبيعة وجعلته تحفة

للحضرة العلية الامير الاعظم والقهرمان الاكرم ظل الله

على الانام فاتح ابواب الانعام والاكرام الذي تشاقت بنجابته

السلطنة الى عتبته وباهت حلل الامارة على قامته والفائق

بالحكمتين العلمية والحائز للرياستين الدينية والدنيوية

اشرف السلاطين في الاصل والنسب واحكمهم في الفضل والادب

فياض سجال النوال على الخلائق وهاب جلائل النعم والدقائق

وما نوال الغمام وقت الربيع كنوال الامير وقت السخا فنوال الامير

بدرة عين ونوال الغمام قطرة ماء المؤيد بتاييد الملك العليم

مغيث الدولة والدين امير عبد الكريم لا زال رقاب الامم

خاضعة لاوامره واعناق الخلائق ممتدة نحو مراسمه

وهذا دعاء قد تلقاه ربنا بحسن القبول • قبل ان ارفع الصوت
والاطول • فان وقع وحيز القبول والرضاء • فهو غاية المقصد
ونهاية المبتغى • والله الميسر للامال • وعليه التوكل في جميع الاحوال
قال المص بعد التسمية هذه فائدة المشار اليه بهذه العبارات
الذهنية التي اراد كتابتها او بيان اجزائها نزلت منزلة
المشخص المشاهد المحسوس فاستعملت لها كلمة هذه
الموضوعة لكل مشار اليه محسوس والفائدة في اللغة ما
حصلته من علم او مال مشتق من الفيد مصدر فاد بمعنى الحدث
المال والخير وقيل اسم فاعل من فادته اذا اصبت فؤاده
وفي العرف هي المصلحة المترتبة على فعل من حيث هي ثمرة ونتيجة
وتلك المصلحة من حيث انها في طرف الفعل تسمى غاية له
ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث
انها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها
تسمى علة غائية فالفائدة والغاية متحدان بالذات ومختلفان
بالاعتبار كما ان الغرض والعلة الغائية ايضا كذلك لان

لان الحيثيتين متلازمان ودليل اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت
فيه اضافتهم الغرض الى الفاعل دون الفعل والعلة الغائية بالعكس
فافهم وكان اعم من الاخيرين مطلقا اذ ربما يترتب على الفعل
فائدة لا تكون مقصودة لفاعله واما حمل الفائدة على ما اشير
اليه بهذه فحقيقة لغة وعرفا اذ العبارات في انفسها فائدة
اما باعتبار اللغة فظ واما باعتبار العرف فلانها مصلحة
يترتب على تصحيحها وفهمها واخراجها عن الخارج ويجوز
ان يكون مجازا في الاسناد باعتبار ان لتلك العبارات
مدخلا في حصول الفائدة تشتمل اما خبر بعد خبر او بدل
او حال او صفة لفائدة والمراد انها تشتمل اشتمال الكل على الاجزاء
على مقدمة وتقسيم وخاتمة وجه الترتيب ان ما يذكر في هذه
الرسالة من العبارات اما ان يكون لافادة المقصود او
لافادة ما يتعلق به والخارج منهما لا يذكر فيها فان كان الاول
فهو التقسيم وان كان الثاني فان كان ذلك التعلق تعلق السابق
باللاحق اي من حيث تعلق الاعانة في الشروع على وجه البصيرة فيها

فهو المقدمة وان تعلق اللاحق بالسابق اي من جهة زيادة
التوضيح والتكميل فهو الخاتمة والمقدمة في اللغة مأخوذة
اما في قدم اللازم بمعنى تقدم او المتعدي وفي الاصطلاح
عبارة عما يتوقف عليه الشروع في العلم والمناسبة ظاهرة
لتقدمها في الذكر او لتقديمها الطالب في الشروع في المقصد
بالذات او بالواسطة والمراد بالمقدمة ههنا المعاني
المخصوصة او العبارات المعينة فلا بد من اعتبار التجوز
بان يكون من قبيل اطلاق الكل على بعض جزئياته او اطلاق
اسم المدلول على بعض ما دل عليه وما وقع في بعض النسخ
على مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم الكاتب
اذ التنبيه من المقدمة فلا معنى لعده جزءاً مستقلاً
المقدمة مبتدء خبره محذوف اي هذا الذي نشرع فيه
او بالعكس واما جعل مجموع هذه العبارات التي بعدها
الى قوله التقسيم خبراً لها فغير مناسب في امثال هذا المقام
تأمل ولما كان معرفة اقسام اللفظ باعتبار خصوص الوضع

الوضع وعمومه وتعقل الموضوع له كذلك مما يتوقف عليه
المقصود كما يظهر لك بعيد ذلك بدء في المقدمة بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار
اللفظ قد يوضع لشخص بعينه اعلم ان اللفظ في اصل
اللغة مصدر بمعنى الرمي فهو بمعنى المفعول فيتناول ما لم يكن
صوتاً وحرفاً وما هو حرف واحد او اكثر مهملاً او مستعملاً صادراً
من الفم او لا لكن خص في عرف اللغة بما هو صادر من الفم من
الصوت المعتمد على المخرج حرفاً واحداً او اكثر مهملاً او مستعملاً
فلا يقال لفظ الله بل كلمة الله وفي اصطلاح النحاة ما من
شأنه ان يصدر من الفم من الحروف واحداً او اكثر او ما يجري
عليه احكام اللفظ كالعطف والابدال منه فيندرج فيه كلمات
الله وكذا الضمائر التي يجب استتارها وهذا المعنى اعم من الاول
وهو المراد ههنا واللام فيه اما للجنس من حيث حصوله في بعض
افراده اعني العهد الذهني او لحصة معينة من جنس مطلق اللفظ
وهي الموضوع منه اعني العهد الخارجي وح يجب ان يحمل قوله
يوضع على العدول عن الماضي الى المضارع اما لاستحضار الصورة لنوع غرابة

اولتأخر الوضع عن اللفظ بالنظر الى الذات اذا تمهد هذا
فنقول اقسام اللفظ الموضوع من حيث تشخص المعنى وعمومه
وخصوص الوضع وعمومه على ما يقتضيه التقسيم العقلي ابتداء
اربعة لان المعنى اما متشخص اولا وعلى كلا التقديرين فالوضع
اما خاص اولا فالاول ما يكون موضوعا للمتشخص باعتبار تعقله
بخصوصه ويسمى هذا الوضع وضعا خاصا للموضوع له خاص
كما اذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظه بازائه والثاني ما وضع
للمتشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه بل بامر عام ويسمى ذلك
الوضع وضعا عاما للموضوع له خاص كاسماء الاشارة على ما
سيجيء وهذا التقسيم مما يجب ان يكون معه متعددا
والثالث ما وضع لامر كلي باعتبار تعقله كذلك اي على
عمومه ويسمى هذا الوضع وضعا عاما والموضوع له عاما
كما اذا تصورت معنى الحيوان والناطق ووضعت لفظ الانسان
بازائه والرابع ما وضع لكلي باعتبار تعقله بخصوصية بعض
افراده وهذا التقسيم مما لا وجود له بل حكموا باستحالته لان



لان الخصوصيات لا يعقل كونها مرآة لملاحظة كلياتها
بخلاف العكس واكتفى بذكر القسمين من تلك الاقسام الاربعة
لعدم تحقق الرابع وظهور الثالث وعدم تعلق الغرض به
فيما هو المقصود الاصلي من تلك الرسالة وهو تحقيق معنى
الحروف والمضمر واسم الاشارة والموصول والاول وان كان كذلك
الا انه لما شارك الثاني في تشخص المعنى تعرض له لمزيد توضيح
صاحبه وقوله بعينه فيحل ان يكون في مقابلة قوله بامر عام
الى قد يوضع اللفظ لمتشخص تعقله بعينه وشخصه وقد يوضع
له باعتبار امر عام اي باعتبار تعقله بامر عام وذلك اي الوضع
للمتشخص باعتبار امر عام يتحقق بان يعقل امر عام مشترك
بين المتشخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه
المتشخصات اي يعين اللفظ بازاء كل واحد من افراده المتشخصة
سواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها كما يقال في معاني
الحروف او من عوارضها كما في المضمر واسماء الاشارة وذلك
الامر العام ملحوظ باعتبار كونه مرآة لملاحظة تلك الافراد

والبين هو المسمى الموضوع لكل منهما اللفظ وليس كذلك الامر
العام موضوعا له كما توهم في الضمائر والموصولات وغيرها
وانما عبر عن ذلك التعيين الذي هو الوضع حقيقة
بالعقل اذ به يظهر التعيين غالبا وانما قيد بالحيثية بقوله
بحيث لا يفهم ولا يفاد منه الا واحد بخصوصه دون القدر
المشترك لئلا يتوهم انما وضع له اللفظ هاهنا مفهوم كلي
واحد من افراد ذلك الامر المشترك حتى يستعمل فيه ويفاد
ويفهم هو منه فان ذلك باطل بل المقصود ان الموضوع له هو
والمستعمل فيه هذا الشخص من افراده على حدة وهذا الآخر
كذلك دون القدر المشترك فانه غير مفاد موضوع له فقوله
دون القدر المشترك حال من افراده على واحد بخصوصه
متجاوز القدر المشترك فانه غير مفاد [illegible] منه بطريق
الاستعمال فيه بحسب الوضع فلا يقال هذا [illegible] ويراد به
الامر العام الذي هو مفهوم المشار اليه المفرد المذكر واذا
كان كذلك فيتعين بالوضع ذلك المشترك اليه الموضوع

للموضوع ووسيلة الى حصوله لا انه اى المشترك الموضوع له
قوله لانه بتقدير اللام معطوف على الخبر ان قرئ فيتعقل مصدر
او ان قرئ على صيغة المضارع المجهول من الثلاثي المجرد فاللام
منصوب على الحالية ولا انه عطف فالوضع كلي والموضوع له
مشخص كما قررناه وذلك اى اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار
امر عام مثل اسم الاشارة نحو هذا نزل ذلك الامر الكلي
منزلة المشار اليه المعين لكمال التمييز الحاصل بالبيان السابق
فاستعمل فيه ذلك الموضوع للاشخاص فان هذا امثالا
موضوعة ومسماه اى معناه المشار اليه المشخص اى كل واحد
من افراد مفهوم المشار اليه مطلقا والمشخص صفة لكل واحد
من حيث انه المراد بالمشار اليه هاهنا ولا يجوز ان يكون هو صفة
المشار اليه لما يخفى على ذي مسكة قوله موضوعة في بعض
النسخ بتاء التانيث على انه خبر هذا بتاويل اللفظة او الكلمة
وفي بعض آخر باضافة الضمير على انه من قبيل الاسماء
لح بيان له وقوله بحيث لا يقبل الشركة تاكيد لما يستفاد من المشخص

يعني ان مفهوم هذا ما صدق عليه المشار اليه المشخص الذي
لا يقبل الشركة لا مفهومه الذي يقبل الشركة والحاصل ان معنى
لفظ هذا الكلي المشار اليه مفرد مذكر مشخص لوحظ بامر عام
وهو مفهوم المشار اليه المفرد المذكر الصادق على هذا المشار اليه
المشخص وعلى ذلك الاخر كما اذا حكمت على كل زيد بانه ابيض
بهذا العنوان فقد لاحظت جميع المشخصات الزيدية من زيد
وعمرو وغيرهما بامر عام وهو الزيدية وحكمت عليها بانه ابيض
تنبيه لفظ التنبيه يستعمل في مقامين احدهما ان يكون
الحكم المذكور بعده بديهيا والثاني ان يكون معلوما
من الكلام السابق ومعنا الحكم وههنا الحكم بديهي اولي
اذ تصور طرفيه مع الاسناد يكفي في الجزم بالنسبة وليس
ما ذكره السند لا الا تنبيها ذكره في صورة السند لان البديهيات
قد ينبه عليها ازالة لما قد يكون في بعض الاذهان القاصرة
من الخفاء ما هو من هذا القبيل اي ما صدق عليه اللفظ
الموضوع للمشخصات باعتبار اندراجها تحت امر عام لا يفيد

لا يفيد التشخص الا بقرينة معينة لان وجه افادته الوحدة
من تلك المشخصات بعينه ليس الا وضعه له وهو لا يختص به
لاستواء نسبة الوضع الى المشخصات المسماة اذ مع اشتراك
الكلي في تلك فلا بد في افادة اللفظ التعيين من امر ينضم اليه
به يحصل ذلك التعيين وهو المعنى بالقرينة فان قيل ما هو من هذا
القبيل والالفاظ المشتركة يشتركان في عدم افادة المعنى الموضوع له
بدون القرينة لتعدد المعنى الموضوع له فما الفرق بينهما قلنا
الفرق لزوم التعيين في المعنى وعدمه ووحدة الوضع
وتعدده فان قلت اللفظ يجب استعماله في معناه الحقيقي
لا يحتاج الى القرينة دون المعنى المجازي على ما هو المقرر فكيف
حكمت بالاحتياج قلت المراد بما ذكرت هو ان اللفظ الموضوع
لمعنى يكفي في صحة استعماله في ذلك المعنى كونه موضوعا لذلك المعنى
الحقيقي ولا يحتاج الى القرينة لمجرد الاستعمال بخلافه في المجاز فانه
يحتاج الى القرينة لمجرد ذلك ليصرف عن ارادة المعنى الحقيقي
الذي وضع اللفظ له لا لاستعمال فيه ما احتياج فيما نحن فيه

وفي المشترك لدفع مزاحمة المعنى في الحقيقة وفهم المراد
لا للاستعمال ولما فرغ من المقدمة شرع في المقصود فقال
التقسيم مبتدأ او خبر على ما مر والمحذوف هو المذكور
ومعنى التقسيم هو ضم قيدين او اكثر الى عام ليصير ذلك العام
بانضمام كل قيد قسما مباينا للقسم الآخر او غير مباين له باعتبار
تنافي القيود او تخالفها فقط والمتبادر بحسب العرف هو
اعتبار التباين وما نحن فيه من هذا القبيل وحاصله
اجمالا تقسيم اللفظ باعتبار مدلوله اولا الى قسمين بما مدلوله
كلي وما مدلوله متشخص وتقسيم الاول منه الى اسم جنس ومصدر
والى مشتق وفعل وتقسيم الثاني العلم والحرف والضمير
واسم الاشارة والموصول على وجه ينضبط تلك الاقسام
فان تخصيصها من مزال الاقدام **اللفظ** اي الموضوع
مدلوله اي المعنى الموضوع له فان الحاصل في العقل من حيث
حصوله فيه يعبر عنه بهذه العبارة ومن حيث انفهامه
مطلقا يسمى مفهوما ومن حيث انفهامه بانفهام غيره مدلولا